22 مايو 2010

التقرير الاول لإنتخابات التجديد النصفى لمجلس الشورى

UNCATEGORIZED , مصر, الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية

كتب anhri

مجلس تشريعي يعين ثلث اعضائه – تناقض فى التشريعات المنظمة لإنتخابات مجلس الشورى – تدخل من قبل وزارة الداخلية فى تعديل الدوائر الإنتخابية ومضايقات للمرشحين أثناء تقديم أوراق ترشيحهم – إقبال على الترشيح من قبل القوى السياسية – تحسن ملحوظ فى آداء اللجنة العليا – عدم صدور قرارات واضحه تنظم مراقبة المنظمات الحقوقية للإنتخابات

فى إطار أنشطة مرصد حالة الديمقراطية بالجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية، تابع المرصد المراحل الاولية لانتخابات التجديد النصفى لمجلس الشورى والذى صدر به قرار السيد رئيس الجمهورية لفتح باب الترشيح لإنتخابات التجديد النصفى لمجلس الشورى لإنتخاب أعضاء جدد بدلا ً عن الأعضاء الذين أنتهت مدة عضويتهم على أن تكون فترة فتح باب الترشيح من 5 إلى 9 مايو، وان تبدأ لجان تلقى الطعون بدءأ من الاثنين 10 مايو ولمدة ثلاثة أيام وقد تضمن قرار السيد رئيس الجمهورية دعوة الناخبين المقيده أسمائهم بالجداول الإنتخابية إلى المشاركة فى التصويت أمام مقار اللجان المقيدين بها، حيث تجرى الإنتخابات يوم الثلاثاء 1 يونيو القادم، وفى حالة الإعادة يكون يوم الثلاثاء 8 يونيو 2010، والذى تبعه قرار السيد وزير الداخلية رقم 910 لعام 2010 ، والخاص بمواعيد الترشيح وتحديد قواعد التقدم باوراق الترشيح والتى ستجرى فى 27 محافظة من محافظات الجمهورية وسوف تجرى الإنتخابات وفقا ً للقانون 120 لسنة 1980 والمعدل بالقانون رقم 10 لسنة 1989 المعدل بالقانونه 8 لسنة 1995، حيث ستجرى الإنتخابات فى جميع الدوائر فى 14 محافظة بينما تجرى فى 13 محافظة أخرى فى دوائر دون الأخرى، بواقع 21 دائرة لإنتخابات عضوين و46 دائرة لإنتخاب عضو واحد ليصل إجمالى عدد الأعضاء المنتخبين إلى 67 عضوا ً، كما أوضح القرار أن عدد المواطنين اللمقيدين بالجداول الإنتخابية يبلغ حوالى 40 مليون ناخبا ً فى جميع المحافظات وأن من له حق التصويت فى إنتخابات التجديد النصفى لمجلس الشورى هذا العام يبلغ حوالى 30 مليون ناخب فى 67 دائرة إنتخابية بـ 27 محافظة التى ستجرى فيهم الإنتخابات، كما صدر قرار من السيد اللواء مدير الادارة العامة للإنتخابات بالشروط الواجب توافرها وفقا ً للقانون لراغبي الترشيح فى خوض إنتخابات التجديد النصفى لمجلس الشورى وأوراق الترشيح وقواعد الطعون والإعتراضات وإختيار الرموز الإنتخابية وكافة الإجراءات التنظيمية والإدارية والتأمينية للعملية الإنتخابية، وهو ما سيعقب عليه المرصد فى تقريره الأول، وقرر مرصد حالة الديمقراطية مراقبة عشرة دوائر إنتخابية من إجمالى 67 دائرة إنتخابية وهم الدوائر التالية:

1. دائرة شمال الجيزة
2. دائرة جنوب الجيزة
3. دائرة الجمالية والدرب الاحمر القاهرة
4. الدائرة الاولى بأكتوبر
5. دائرة البدرشين 6 أكتوبر
6. دائرة بندر المنصورة الدقهلية
7. القناطر وطوخ القليوبية
8. دائرة دير مواس بالمنيا
9. دائرة المنتزه بالاسكندرية
10. دائرة سمنود وقطور بالغربية

وسوف يقوم المرصد بتقديم طلب رسمي الى اللجنة العليا المشرفة على الإنتخابات للسماح لمراقبيها بمتابعة العملية الإنتخابية واستخراج التصريحات اللازمة لذلك، على الرغم من عدم صدور قرارات واضحة من قبل اللجنة العليا للإنتخابات لكيفية إستخراج تلك التصريحات وصدور بعض التصريحات على لسان الأمين العام للمجلس القومى لحقوق الانسان ببدأ إستخراج تصريحات المنظمات الراغبة فى المراقبة عن طريق المجلس على الرغم من عدم إعلان المجلس عن القواعد المنظمة لذلك صراحة ، إلا أن مرصد حالة الديمقراطية يؤكد على حقه هو وغيره من المنظمات الراغبة فى المراقبة فى إستخراج تصريحات المراقبة من قبل اللجنة العليا للإنتخابات دون اى وصاية من قبل المجلس القومى لحقوق الإنسان.

هذا وسوف يتناول المرصد فى تقريره الأول ملاحظاته على طبيعة تشكيل مجلس الشورى بعد التعديلات الدستورية الأخيرة التى منحت له صلاحيات تشريعية، التشريعات المنظمة لإنتخابات مجلس الشورى، المناخ السياسي الذى تجرى فيه إنتخابات التجديد النصفى لمجلس الشورى، وآداء القوى السياسية المختلفة، و آداء اللجنة العليا فى مرحلة فتح باب الترشيح ووضع قواعد الدعاية ومراقبة منظمات المجتمع المدنى، مرحلة فتح باب الترشيح وآداء الجهة الإدارية الممثلة فى وزارة الداخلية المشرفه على مرحلة فتح باب الترشيح، الإعتراضات والطعون، الكشوف النهائية للمرشحين، وموقف القوى السياسية المختلفة من الإنتخابات وحجم مشاركتها.

Web2PDF
converted by Web2PDFConvert.com

أولاً: مجلس الشورى تشكيله وصلاحياته التشريعية الجديدة:

حددت المادة 196 من الدستور طريقة تشكيل مجلس الشورى فنصت على ان يشكل من عدد من الأعضاء يحدده القانون على الا يقل عن 132 عضواً وينتخب ثلثا أعضاء المجلس بالإقتراع السري المباشر على أن يكون نصفهم على الأقل من العمال والفلاحين ويعين رئيس الجمهورية الثلث الباقى، ولم يوجب نص المادة 196 ان يكون نصف من يعينهم رئيس الجمهورية من العمال والفلاحين، وقد حدد القانون رقم 120 لسنة 1980 عدد أعضاء المجلس بـ 210 عضو، ثم عدل القانون المذكور بالقانون رقم 10 لسنة 1989 ليصبح العدد 258 عضو، ثم عدل بالقانون رقم 8 لسنة 1995 وبموجبه أصبح عدد الاعضاء 264 عضو، ثم تم تعديل الدوائر الانتخابية فى عام 2010 دون المساس بعدد الأعضاء لظروف إنشاء ثلاث محافظات.

الدوائر الإنتخابية: حددت المادة 197 من الدستور الدوائر الإنتخابية بقولها يحدد القانون الدوائر الخاصة بمجلس الشورى وعدد الأعضاء بكل دائرة وقد تضمن القانون رقم 120 لسنة 1980 فى شأن مجلس الشورى تحديد عدد الدوائر الإنتخابية بـ 26 دائرة إنتخابية كل دائرة منها تمثل محافظة، ثم تم تعديل القانون المذكور بالقانون رقم 10 لسنة 1989 وجعل عدد الدوائر الإنتخابية 86 دائرة، وحدد نطاق كل دائرة منها ومكوناتها، ثم زيد عدد الدوائر إلى ثمانية وثمانين دائرة بموجب القانون رقم 8 لسنة 1995، ثم تم تعديلات الدوائر الإنتخابية عام 2010 حيث تم إنشاء أربع دوائر انتخابية جديدة بمحافظات (حلوان,6 أكتوبر, الأقصر) ليصبح عدد نواب محافظة القاهرة في إنتخابات التجديد النصفي 14 نائبا بدلا من 16 وذلك بعد إستحداث محافظة حلوان وفصلها عن القاهرة ولها نائبان، كما أصبح عدد نواب محافظة الجيزة 4 نواب بعد إستحداث محافظة 6 أكتوبر وفصلها عن الجيزة ولها 4 نواب، كذلك أصبح عدد نواب محافظة قنا 8 بدلا من 10 ولمحافظة الأقصر ، نائبان وباقي المحافظات بقيت كما هي.

مدة العضوية: طبقاً للمادة 198 من الدستور والمادة 3 من القانون رقم 120 لسنة 1980 المشار اليه فإن مدة العضوية فى المجلس هى ست سنوات ميلادية تبدأ من تاريخ أول اجتماع له ويتجدد إنتخاب وإختيار نصف الأعضاء المنتخبين والمعينين كل ثلاث سنوات ويجوز إعادة إنتخاب أو تعيين من أنتهت مدة عضويته من الأعضاء، كذلك يتم تحديد من تنتهى مدة عضويتهم فى نهاية الثلاث سنوات الأولى بطريق القرعة التى يجريها المجلس وفقاً للقواعد التى يضعها فى لائحته الداخلية ويجب ان يتم الإنتخاب خلال الستين يوماً السابقة على إنتهائها.

وقد خصت التعديلات الدستورية الاخيرة لمجلس الشورى بصلاحيات تشريعية هامة

– حيث نصت المادة 195 من الدستور على أن يؤخذ رأى مجلس الشورى فيما يلى :

- الإقتراحات الخاصة بتعديل مادة أو أكثر من مواد الدستور.
- مشروع الخطة العامة للتنمية الإجتماعية والإقتصادية.
- معاهدات الصلح والتحالف وجميع المعاهدات التى يترتب عليها تعديل فى أراضي الدولة أو التى تتعلق بحقوق السيادة.
- مشروعات القوانين التى يحيلها إليه رئيس الجمهورية.
- ما يحيله رئيس الجمهورية إلى المجلس من موضوعات تتصل بالسياسة العامة للدولة أو بسياستها فى الشئون العربية أو الخارجية.

كما ان المادة 76 من الدستور التى حددت طريقة ترشيح إنتخاب رئيس الجمهورية أضفت أهمية على مجلس الشورى حيث حددت أن أحد شروط الترشح على منصب رئيس الجمهورية هى أن يتمتع الحزب الراغب فى التقدم بمرشح للرئاسة على مقعد فى مجلس الشورى أو الشعب عن طريق الإنتخاب، بينما ينبغى على المرشح المستقل الحصول على تزكية 25 عضو من الشورى كشرط من شروط الترشح.

وعلى هذا تجرى إنتخابات التجديد النصفى دون تعديل تشريعى للقانون المنظم لمجلس الشورى وهو القانون رقم 120 لسنة 1980 والذى شرع ليناسب طبيعة المجلس ووظيفته الإستشارية، وقد أصبح القانون غير ملائم لتنظيم مجلس له صلاحيات تشريعية، فكيف لمجلس تشريعى أن ينظم بقانون يسمح لرئيس الجمهورية بتعيين ثلث اعضائه، وإجراء الإنتخابات على ثلثي المجلس بطريقة القرعة والتى يجريها المجلس وفقا للقواعد التى يضعها فى لائحته المبهمة، والتى حاول المرصد الحصول عليها مرارا وتكرارا وهو ما قوبل بالرفض من موظفى المجلس ولم نجد للائحة أثر على موقع المجلس الالكترونى، كما تجرى إنتخابات المجلس وفقا للنظام الفردى وهو النظام الذى أنتقدته العديد من القوى السياسية المختلفة وكانت السلطة التنفيذية للدولة ترى أن من أهم أسباب التعديلات الدستورية الأخيرة هى إصلاح النظام الإنتخابي وحل نظام القائمة النسبية بدلا عن النظام الفردى والذى يقضى على نظام العصبيات والقبليات ونفوذ وسطوة رأس المال ويحقق تمثيلا أكثر عدالة للمرأة والأقباط والأحزاب، كما لم تطبق قاعدة التمييز الإيجابي للمرأة لتحديد دوائر مخصصه لها فى إنتخابات مجلس الشورى على غرار ما سيحدث فى الإنتخابات التشريعية القادمة، وهو ما يعنى أن طريقة إنتخابات مجلس الشورى بتعيين ثلث أعضائه وإجراء الإنتخابات على نصف أعضائه فقط وعدم إعطاء نسبه مخصصه للمرأة مع استمرار النظام الفردى يؤدى الى تدخل السلطة التنفيذية وحزبها فى تشكيل المجلس والذى أصبحت له صلاحيات تشريعية هامة وهو ما يعنى وجوب تعديل القانون المنظم لعمل مجلس الشورى.

ثانياً: التناقض التشريعي بين قانون مباشرة الحقوق السياسية وقانون تنظيم مجلس الشورى:

أنتقد المرصد فى تقاريره المختلفه عن إنتخابات مجلس الشعب والشورى والمجالس الشعبية والمحلية التناقض الصارخ بين قانون مباشرة الحقوق السياسية والقوانين المنظمة لعمل تلك المجالس، وهو ما يخلق إزدواجية للجهه المشرفه على العملية الإنتخابية بين اللجنة العليا للانتخابات وبين وزارة الداخلية بصفتها ممثلة لجهه الادارة التابعة للسلطة التنفيذية، فإذا كان قانون مباشرة الحقوق السياسية 73 لسنة 1956 والمعدل بالقانون 18 لسنة 2007 قد أسند فى مادته الثالثة للجنة العليا المشرفه على الإنتخابات والتى حدد اختصاصاتها وطريقة تشكيلها الإشراف على الإنتخابات العامة ومنها إنتخابات مجلس الشورى، كما حدد القانون نفسه من هو المواطن الذى له حق مباشرة الحقوق السياسية

Web2PDF
converted by Web2PDFConvert.com

وحق الترشح والإقتراع فى الإنتخابات المختلفة ونص على العقوبات التى توقع على من يرتكب ما أطلق عليه الجرائم الإنتخابية، إلا ان المشرع ناقض نفسه حيث انه اسند بموجب نفس القانون مرحلة القيد فى الجداول الإنتخابية وهى مرحلة هامة من مراحل الإنتخابات والعديد من الإنتهاكات والمخالفات تحدث بها من تكرار الأسماء فى الجداول وعدم حذف المتوفيين والمحرومين من مباشرة حقوقهم السياسية حرمانا ً مؤقتا ً الى وزارة الداخلية دون أى سلطة للجنة العليا للإنتخابات، وفى القانون رقم 120 لسنة 1980 المعدل بالقانون 1976 لسنة 2005 قانون مجلس الشورى، حدد عدد المقاعد التى يجرى عليها لإنتخابات وطريقة الإنتخابات وشروط الترشيح والأوراق المطلوبة لإثبات إنطباق شروط الترشيح، كما أحتفظ للسيد وزير الداخلية بحق الإعلان عن مرحلة ومواعيد فتح باب الترشيح والدعوى إليها وأحتفظ له بحق تشكيل اللجان التى تنظر فى طعون المرشحين وهو ما يعنى أن مراحل هامة فى العملية الإنتخابية تحدث فيها العديد من المخالفات والإنتهاكات لا سلطة للجنة العليا عليها، وهو ما أدى الى شكوى العديد من أعضاء المجلس التشريعي أثناء تعديل قانون الدوائر الإنتخابية بعد إضافة مقاعد للمحافظات الجديدة حيث أنفردت وزارة الداخلية بصفتها ممثلة الجهة الإدارية للسلطة التنفيذية برسم وتحديد تلك الدوائر، وهو ما أدى الى إنسحاب بعض المرشحين وشكوى العديد من ممثلي القوى السياسية المختلفة، إن معظم المشكلات التى تتعلق بمخالفات تحديد الدوائر ومرحلتى القيد بالجداول الإنتخابية وفتح باب الترشيح، ترجع إلى هذا التناقض الواضح بين القوانين المنظمة للعملية الإنتخابية والتى نبه إليها المرصد مرارا ً وتكرارا ً والمؤسف أن معظم المهتمين بتحسين شروط العملية الإنتخابية طالبوا فقط بتعديل قانون مباشرة الحقوق السياسية وتشكيل اللجنة العليا دون الخوض فى المشكلات، التى يسببها القوانين المنظمة لعمل مجلسي الشعب والشورى والتى تنظم مراحل هامة فى العملية الإنتخابية.

ثالثا ً: موقف القوى السياسية من انتخابات الشورى:

تجرى انتخابات التجديد النصفى لمجلس الشورى فى ظل حراك إجتماعى وسياسي غير مسبوق وقد أدى تردى الأحوال الإقتصادية والإجتماعية، وتدهور مستوى معيشة قطاعات كبيرة من العمال والموظفين والمهنين فى مصر، فى غياب أي مظلة نقابية مستقلة تدافع عن حقوق هؤلاء المواطنين وتتفاوض نيابة عنهم لتحسين أوضاعهم المهنية والمعيشية، إلى انتشار الإحتجاجات الإجتماعية والإضرابات والتظاهرات والإعتصامات أمام مجلس الشعب والشورى ومجلس الوزراء إحتجاجا ً إما على آداء المستثمرين المتعثرين الذين انتقلت إليهم شركات القطاع العام جراء عملية الخصخصة وإغلاق هؤلاء المستثمرين لمصانعهم وتشريد عدد كبير من العاملين فيها وعدم إلتزامهم بدفع رواتبهم ومستحقاتهم، أو إحتجاجات من موظفى وعمال فى وزارات وهيئات تابعة للسلطة التنفيذية إعتراضا ً على تردى أوضاعهم المعيشية، أو إحتجاجات من قبل مواطنى الدولة إعتراضا ً على سوء الآداء الحكومى أو إصدار السلطة التنفيذية لقرارات تعسفية تنظم حياتهم اليومية، وقد وصلت الإحتجاجات عام 2009 الى 478 إحتجاج عمالي منها 184 إعتصاما، و123 إضرابا، و79 تظاهرة، و 27 تجمهرا، و65 وقفة إحتجاجية، و126 ألف عامل فقدوا وظائفهم [1]، وبلغت الإحتجاجات حتى مايو 2010 إلى 382 إحتجاج [2]، وقد وصل الحال إلى إضراب الموظفين عن الطعام وقطع الطرق من قبل بعض المواطنين دون أدنى إهتمام من قبل السلطة التنفيذية، فلا تهتم بمفاوضة المواطنين أو حل مشكلاتهم وهو ما يزيد حالة السخط والغضب لدى المواطنين وقد زادت حالة الإحتقان الإجتماعى بإصرار الحكومة على عدم تنفيذ حكم محكمة القضاء الإدارى بوضع حد أدنى للأجور فى مصر فى القضية رقم 21606 والذى قدرها بعض خبراء الإقتصاد بـ 1200 جنية.

هذا فى الفضاء الإجتماعى والإقتصادى أما فى الفضاء السياسي فقد أدى ظهور لاعبين جدد على الساحة السياسية وفتح حوار على مستقبل إدارة الدولة والحديث عن الإنتخابات الرئاسية القادمة وظهور د. محمد البرادعى رئيس الجمعية الوطنية للتغيير والذى أعلن عدة مطالب منها تعديل الدستور وضمانات نزاهة العملية الإنتخابية وهى دعوى لاقت جدلا ً واسعا ً أدت الى حدوث حالة من الحراك السياسي فى مصر، مع ظهور جماعات سياسية جديدة تدعوا إلى التغيير أغلب أعضائها من الشباب أستخدمت تقنيات حديثة للتواصل مع المواطنين، كما ظهرت تيارات داخل الأحزاب السياسية الرئيسية تنتقد أوضاع تلك الأحزاب وتتهمها بالدخول فى صفقات مع الحزب الحاكم وهو ما ادى الى تنشيط الإئتلاف المكون من الأحزاب الرئيسية الاربعة ''التجمع والوفد والجبهة والناصري''، أن تتبنى وجهة نظر واضحة بخصوص تحقيق ضمانات حقيقية لإجراء إنتخابات حرة ونزيهه، وقد حاولت العديد من القوى السياسية تنظيم عدة تظاهرات للمطالبة بتحقيق إصلاح سياسي رافعين شعارات تعديل الدستور والغاء حالة الطوارىء والإشراف القضائي لتحقيق إنتخابات حرة ونزيهه وهو ما أدى الى حدوث صدام بين تلك القوى والسلطات الأمنية وتم إعتقال 300 ناشط سياسي يوم 6 ابريل عام 2010، كما منعت مسيرة تقدم بها عدد من النواب المستقليين داخل البرلمان بالإشتراك مع بعض القوى السياسية حاملة نفس المطالب فى 3 مايو 2010.

نتج عن هذا الحراك وجهتي نظر الأولى تدعو لمقاطعة كافة الإنتخابات بمستوياتها المختلفة وذلك لعدم تحقيق ضمانات حقيقية تجعل منها إنتخابات حرة ونزيهه وهى ضمانات تتعلق بتعديل قانون مباشرة الحقوق السياسية وإعمال الإشراف القضائي الكامل وعدم تدخل الأجهزة الأمنية والإدارية للسلطة التنفيذية فى الإنتخابات، وقد أيد هذا التيار وجهة نظره بالتدخلات السافرة فى إنتخابات التجديد النصفى للشورى عام 2007 والمحليات 2008، على الجانب الآخر ترى بعض القوى السياسية إنه على الرغم من عدم توافر تلك الضمانات فإنه لا يجب ترك الساحة خالية للحزب الوطنى وأن الإنتخابات هى المناسبة التى تستطيع فيها تلك القوى السياسية طرح برامجها على المواطنين.

كما جاء تجديد حالة الطوارىء بعد قرار مجلس الشعب بمد حالة الطوارىء لمدة عامين على الرغم أن ما ادعته الحكومة أثناء طلبها من المجلس التشريعي بالسماح لها بمد العمل بحالة الطوارىء بأنه لن يطبق إلا على جرائم المخدرات والإرهاب فقط، وهو ما يخلق مناخا ً من التضييق على الحريات العامة، لا يستقيم معه الحديث عن إنتخابات حرة ونزيهه فلا إنتخابات بلا ديمقراطية ولا ديمقراطية بلا إنتخابات عامة، وقد القت اجهزة الأمن القبض على بعض قيادات جماعة الإخوان المسلمين منهم الدكتور جمال حشمت وهو ما منعه من تقديم أوراق ترشيحه فى تلك الإنتخابات.

وقد شهدت إنتخابات التجديد النصفى للشورى إقبالا ً غير مسبوق على الترشح من قبل القوى السياسية المختلفة حيث تقدمت كافة الأحزاب السياسية للترشح على مقاعد إنتخابات التجديد النصفى لمجلس الشورى بإستثناء حزب الجبهة الديمقراطية والذى أعلن مقاطعته لإنتخابات الشورى والشعب بينما تقدمت جماعة الإخوان المسلمين بأوراق ترشيح 19 مرشحا [3] والجدول المرفق يوضح عدد من تقدموا للترشح من القوى السياسية المختلفة قبل الإنسحاب والطعون والشطب من قبل اللجنة العليا للإنتخابات.

Web2PDF
converted by Web2PDFConvert.com

الحزب	عدد المرشحين	عدد الأقباط	عدد السيدات	عمال	فئات
الوطنى	92	3	1	46	46
ال|خوان	14			6 بينهم 2 أعضاء شعب	13 بينهم 1 عضو شعب
مستقلين	367				
التجمع	13		1	6	7
الوفد	10				
الناصري	2				
ال|أمة	8		2 فئات		
الجمهورى الحر	5				
العربي ال|شتراكى	3		2		
الدستورى الحر	3				
الغد	2				
الجيل	3				
شباب مصر	2				
الاتحادى	2		1		
ال|أحرار	2				

وبهذا تكون شملت ترشيحات الحزب الوطنى عدد 3 من أعضاء الأمانة العامة هم المهندس محمد هيبة أمين الشباب ومحمد عبد المحسن صالح أمين المجالس الشعبية المحلية ود. محمد عبد اللاه أمين العلاقات الخارجية، ووزير واحد هو د. محمود حمدي زقزوق وزير الأوقاف، وعدد 3 مرشحين مسيحيين، ومرشحة واحدة في كفر الشيخ.

تقدم عدد 10 أحزاب من المعارضة للمشاركة في الإنتخابات بعدد 45 مرشحا ً وهى أعلى نسبة مشاركة لأحزاب المعارضة فى إنتخابات الشورى، وذلك مقارنة بإنتخابات التجديد النصفي لإنتخابات الشوري عام 2007 والتي جرت على نفس عدد الدوائر وشارك فيها 36 مرشحا ً من 12 حزبا ً، وإنتخابات التجديد النصفي لعام 2004 التي شاركت فيها 6 أحزاب، وإنتخابات عام 1998 التي قاطعتها جميع أحزاب المعارضة، وإنتخابات 1995 التي اشتركت فيها أربعة أحزاب من المعارضة.

أحتل حزب التجمع المرتبة الأولي في عدد المرشحين من أحزاب المعارضة بعدد 11مرشحا ً يليه حزب الوفد بعدد 10 مرشحين، وحزب السلام الديمقراطي بعدد 6 مرشحين، والحزب الجمهوري الحر بعدد 5 مرشحين ثم حزبي الدستوري الحر والجيل الديمقراطي بعدد 3 مرشحين لكل منهما، وأحزاب مصر العربي الإشتراكي والإتحادي الديمقراطي وشباب مصر بعدد 2 مرشحين لكل منهم، وأخيرا ً حزب الغد بمرشح واحد فقط.

تقدمت الجماعة المحظورة بعدد 19 مرشحا ً من 14 محافظة للمشاركة في الانتخابات منهم 6 مرشحين عمال و 13 فئات، وذلك بمرشح واحد عن كل محافظة بإستثناء محافظات الغربية والدقهلية والشرقية بعدد مرشحين في كل منهم

يبلغ إجمالي عدد النواب المعينين بمجلس الشوري الحاليين، والذين تنتهي عضويتهم في 23 يونيو القادم 44 عضوا ً.

أما عن الحزب الوطنى الحاكم فقد أكتسبت أعمال المجمع الانتخابي له أهتماما ً واسعا ً

فبعد التعديلات الدستورية الأخيرة التى تم فيها إلغاء الإشراف القضائي على الإنتخابات وأصبح المشرفين على اللجان الإنتخابية من موظفى السلطة التنفيذية زاد الإهتمام بالمجمعات الإنتخابية التى يجريها الحزب الوطنى قبل الإنتخابات العامة بل أن بعض الخبراء والعديد من أعضاء الحزب الوطنى يعتقدون أن الفائز فى المجمع الإنتخابي بالحزب الوطنى هو الفائز فى الإنتخابات وذلك للدعم الواضح من قبل السلطة التنفيذية لهم وعدم قدرة رؤساء اللجان المشرفة فى المقرات الإنتخابية على مواجهة سطوة ونفوذ الحزب وأجهزة السلطة التنفيذية وقد أستمر الصراع داخل الحزب الوطنى بين كل من الحرس القديم والجديد وظهر جليا ً وواضحا ً فى المجمع الإنتخابي وخاصة بعد إعلان أحمد عز أمين

Web2PDF
converted by Web2PDFConvert.com

التنظيم عن عدم ترشيح أمناء تنظيم المحافظات والاقسام فى إنتخابات الشورى وقد شاهدت أعمال المجمع الإنتخابي حوادث من مشاجرات وإستخدام الأسلحة البيضاء والشوم والعصي كما حدثت إنشقاقات عديدة داخل الحزب الوطنى فقد بدأت أعمال المجمع الإنتخابي يوم السبت 24 ابريل 2010، بمشاجرات بالعصي بين أعضاء الحزب في الدقهلية، بسبب الصراع بين أنصار المرشحين ''محمد عقل''، و''محمد العشري''، و''حسن خالد''، و''محمد رشاد'' لمركز ومدينة المنصورة على أولوية وضع صور المرشحين عند مدخل المجمع الإنتخابى بالصالة المغطاة بإستاد المنصورة.

وحاصرت قوات الأمن مدخل الصالة المغطاة وفرضت طوقا ًأمنيا ًأمام الإستاد لمنع دخول المزيد من أنصار المرشحين، كما تم تفتيش عدد من الشباب من أنصار مرشحي المجمع، وضبطت أسلحة بيضاء مع عدد منهم.

وفي المنيا أعلن الدكتور ''بهاء فكري علي'' أمين الحزب بالمحافظة، إلغاء المجمع الإنتخابي لتقدم مرشح واحد فقط ''عاطف عبد الجابر محمد'' عضو مجلس الشورى الحالي، كما تم إلغاء المجمع الإنتخابي بالدائرة الرابعة التي تضم مركزي مطاي وبني مزار لنفس السبب، حيث لم يتقدم سوى الدكتور ''مصطفى محمود مصطفى ثابت'' خال ''جمال مبارك'' أمين لجنه السياسات بالحزب، وكان قد فاز بالمقعد مستقلا ًفي عام 2004،كما قرر الحزب الوطنى الحاكم ترك عدد اربعة دوائر للمنافسة المفتوحة وهى البحر الاحمر، مطروح، أسوان ، زفتى.

اللجنة العليا المشرفه على الإنتخابات:

كما أنتقدنا فى تقاريرنا السابقة عن إنتخابات التجديد النصفى للشورى عام 2007 والإنتخابات التكميلية التى جرت خلال اعوام 2007 و2008 و 2009 وأتهمنا فيها اللجنة العليا للإنتخابات بالغياب الكامل، إلا أننا يجب ان نشير إلى أن هناك تطورا ًملحوظا ًفى آداء اللجنة العليا فى إنتخابات التجديد النصفى ظهر واضحا ًوجليا ًعلى إصرارها فى الظهور أثناء فتح باب الترشيح وتحقيقها فى شكاوى المرشحين الذين تعرضوا لمضايقات أثناء تقديم أوراق الترشيح وإصرارها على إلزام مديريات الأمن التابعة لوزارة الداخلية المنوط بها تلقى أوراق الترشيح وفقا ًللقانون المنظم لمجلس الشورى، كما أصرت اللجنة على التحقيق فى الشكاوى المقدمة من المرشحين وأصدرت قرارات سريعة دون تمييع الأمور، **وكذلك جاءت تصريحات السيد رئيس اللجنة العليا المستشار إنتصار نسيم فى حق منظمات المجتمع المدنى فى المراقبة وتقديمها لطلبات المراقبة منفردا ًدون وساطة المجلس القومى لحقوق الإنسان وهو الحق الذى نص عليه قانون مباشرة الحقوق السياسية فى المادة "3" مكرر فقرة "ج" وإن كانت تلك القرارات لم تترجم إلى واقع حيث لم تصدر قرارات تنظم مراقبة منظمات المجتمع المدنى وفوجىء المنظمات بصدور تصريحات من قبل المجلس القومى لحقوق الإنسان لتنظيم عمل المراقبة وهو ما يجب أن تعالجه اللجنة العليا للإنتخابات** .

والحقيقه أن هناك عدد من المعوقات التى تواجه اللجنة العليا للإنتخابات أساسها القانون المنظم لعملها قانون مباشرة الحقوق السياسية 173 لسنة 2005 المادة 3 مكرر وهى مواد تتعلق بتشكيله وإختصاصاته حيث تشكل اللجنة بقرار جمهورى ويتم اختيار بعض إعضائها من قبل مجلس الشعب والشورى وهم الأعضاء الذين ذكرهم القانون بالشخصيات العامة وهو تعبير فضفاض وواسع ويسمح بتدخل السلطة التنفيذية فى إختيارهم وهو ما يعيق عمل اللجنة، كما ان تناقض التشريعات بين قانون مباشرة الحقوق السياسية والقانون المنظم لعمل مجلس الشعب والشورى يسمح لوزارة الداخلية بالإشراف على مراحل هامة فى العملية الإنتخابية وهى تنقية الجداول الانتخابية وفتح باب الترشيح والإشراف على أوراق الترشيح وهو ما سبب العديد من المشكلات فى مختلف الدوائر الإنتخابية حيث أنفردت وزارة الداخلية بتقسيم تلك الدوائر وعرضها على المجلس التشريعي دون إستشارة اللجنة العليا للإنتخابات، كما أنفردت وزارة الإعلام بإنشاء لجنة لتقييم العمل الإعلامى أثناء الإنتخابات للصحف ووسائل الإعلام المسموعة والمرئية المملوكة للدولة والخاصة، وأختار السيد وزير الإعلام وهو عضو بارز فى الحزب الحاكم والذى يتنافس حزبه فى إنتخابات مجلس الشورى رئيس لجنة لتقييم آداء الإعلام فى العملية الإنتخابية وهو تعدى واضح على عمل اللجنة العليا للإنتخابات المنوط بها مراقبة أعمال الدعاية وأي تصريحات عن التنسيق مع اللجنة العليا فى هذا المجال غير مقبول وان عمل تلك اللجنة التي أختارها السيد وزير الإعلام من شخصيات إعلامية عرف عنها أنها مقربة من السلطة التنفيذية مطعون على قراراتها بعدم الحيادية، كم جاء قرار اللجنة العليا برفع سقف الدعاية الإنتخابية الى 200 ألف جنية كان موفقا ًوواقعى للغاية بشرط أن تتمكن اللجنة العليا من وضع آليات تسمح لها بمراقبة السقف المالى المحدد فى الإنفاق، كما جاءت تصريحات السيد رئيس للجنة العليا للإنتخابات بإصراره على عدم إستخدام شعارات دينية فى الإنتخابات صحيحه قانونا ًوإن كنا نتمنى منه ان يؤكد على حظر استعمال المال العام والأموال المملوكة للدولة فى الدعاية لمرشحى الحزب الحاكم، من أبرز السلبيات هو تصريح السيد رئيس اللجنة العليا للإنتخابات فى احد الصحف اليومية بأن لجنته فوق النقد والمراقبة وهو تصريح عليه خلاف واضح نظرا ًلأن قرارات اللجنة تصرفات إدارية لتنظيم الإنتخابات العامة التي يحق لجميع المواطنين المصريين مراقبتها والتعقيب على قراراتها فى الحدود المسموح بها قانونا ً ويجب أن يفرق السيد رئيس اللجنة العليا للإنتخابات وغيره من المستشارين الإجلاء أعضاء اللجنة الذين نكن لهم كل تقدير وإحترام بصفتهم ممثلين للسلطة القضائية فى مصر بين عملهم على منصة القضاء والتي لا يجوز للعامة إنتقاد أحكامهم، وبين عضويتهم فى لجنة تشرف وتدير الإنتخابات يحق للمواطنين والنشطاء التعقيب على قراراتها.

مرحلة فتح باب الترشيح:

بدأت مديريات الأمن بـ 27 محافظة من محافظات الجمهورية يوم الأثنين 5/5/2010، إستقبال طلبات الترشيح لإنتخابات مجلس الشورى، حيث يتم تقديم الطلبات إلي مديريات الأمن في 27 محافظة تجري بها الإنتخابات حيث لن تجري الإنتخابات في محافظتي الإسماعيلية والوادي الجديد، وأستمر تقديم طلبات الترشيح لمدة ٥ أيام من الساعة الثامنة صباحا ًإلى الساعة الواحدة والنصف ظهرا ًبينما أستمر التقديم في اليوم الأخير حتي الخامسة عصرا ً، وتجري الإنتخابات أول يونيو القادم في ٧٦ لجنة عامة لإختيار ٨٨ عضوا ًوتضم اللجان العامة ٤٣ ألف لجنة فرعية ويشرف ٩ قضاة علي الإنتخابات في كل لجنة عامة.. وتبدأ لجان قضائية يرأسها رئيس كل محكمة ابتدائية في فحص طلبات الترشيح وإنطباق الشروط علي المرشحين وتلقي التظلمات والبت فيها.

- تم رصد تواجد طوايير وهمية لخداع المرشحين لكى لا يتمكنوا من الدخول لتسليم أوراقهم كما قامت اللجنة المشرفة على الإنتخابات بمنح أرقام وهمية للمرشحين لمنعهم من تقديم الأوراق فى الميعاد.
- أعتدى بالضرب على بعض المرشحين ومنهم ''مؤمن عمر'' مرشح الناصرى وسرقة أوراق الترشيح منه وعرقلة الدكتور ''علي بركات'' مرشح الإخوان عن الرمل وسيدى جابر والمنتزه ومنعه من تقديم أوراقه لمدة يومين وقبول

Web2PDF
converted by Web2PDFConvert.com

الأوراق فى اليوم الثالث.

- فرض كردوناً أمنياً لمنع المرشحين من تقديم أوراق الترشح منذ اللحظات الأولى لفتح الباب، حيث تم ًإغلاق جميع الطرق المؤدية إلى لجنة تلقً طلبات الترشح داخل مديرية أمن المنوفية.
- كانت ظاهرة الطوابير الوهمية والأرقام الوهمية للمرشحين هى السمه الغالبه التى سيطرت على مرحلة فتح باب الترشيح فى إنتخابات التجديد النصفى للشورى فقد أتخذت مديريات الأمن بجميع المحافظات هذا الأسلوب للتعامل مع جميع المرشحين المستقليين والإخوان.
- كانت السمه الثانية التى سيطرت على مديريات الأمن أثناء تلك المرحلة هى تعنت جهة الإدارة والمتمثلة فى وزارة الداخلية فى إستلام أوراق الترشيح وبخاصة ما حدث فى لجان تلقى طلبات الترشيح بمحافظة الجيزة مثل التعنت فى قبول أوراق الترشيح اللازمة لإثبات إنطباق شروط الترشيح مثل إستخراج شهادة بأن المرشح مصري الجنسية بينما لم يطلبوا مثل هذه الطلبات من مرشحي الحزب الحاكم.

الكشوف النهائية:

أعلن المستشار ''إنتصار نسيم'' رئيس محكمة إستئناف القاهرة ورئيس اللجنة العليا للإنتخابات، أن 132 مرشحا ً ينتمون إلى 13 حزبا ً سياسيا ً، سوف يخوضون إنتخابات التجديد النصفي لمجلس الشورى، التي ستجري في أول شهر يونيو المقبل، من بين 490 مرشحا ً قبلت أوراق ترشحيهم، وبهذا تكون الأحزاب المتنافسة على الإنتخابات هى الحزب الوطني الديمقراطي والذي يتنافس مرشحوه على جميع المقاعد وعددها 88 مقعدا ً، إلى جانب أحزاب الوفد، التجمع، الأحرار، الغد، الجيل الديمقراطي، شباب مصر، الجمهوري الحر، السلام الديمقراطي، العربي الناصري، الدستوري الديمقراطي الحر، العدالة الاجتماعية، ومصر العربي الاشتراكي، كما وصل عدد المتنازلين عن الترشيح للإنتخابات حتى صدور التقرير الى 34 مرشحا ً جميعهم من المستقلين.

1 **عمال مصر 2009 صادر عن المركز المصري للحقوق الإقتصادية والإجتماعية.**

2 **عمال مصر 2009 صادر عن المركز المصري للحقوق الإقتصادية والإجتماعية.**

3 **الموقع الإلكتروني إخوان أون لاين** http://www.ikhwanonline.com/ftest/Article.asp?ArtID=28719&SecID=303

0

قوائم بريدية
إنضم لقائمة الشبكة البريدية
إنضم لقائمة أيفكس البريدية

مبادرات الشبكة
كاتب
سجناء الرأي
قضايا
هموم
المكتبة العامة
افهم دارفور
المبادرة العربية لإنترنت حر

مواقع اخري
لو كنت
أولاد البلد
جريدة وصلة
مكتبات الكرامة

أعلى الصفحة

هذا المُصنَّف مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي نَسب المُصنَّف - غير تجاري - منع الاشتقاق 4.0 دولي.

الرئيسية عن الشبكة إتصل بنا تطبيق الهاتف المحمول عن الموقع والسياسة التحريرية أرشيف المنظمات الموقع القديم

Web2PDF
converted by Web2PDFConvert.com